الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/48/466
7 October 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والاربعون
البند ٢١ من جدول الاعمال

إعادة أو ردّ الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية

تقرير الأمين العام

١ - نظرت الجمعية العامة لأول مرة في مسألة ردّ الاعمال الفنّية للبلدان التي كانت ضحية الاستيلاء على تلك الاعمال، في دورتها الثامنة والعشرين، في عام ١٩٧٣، بطلب من زائير[١]. ويرد موجز لنظر الجمعية العامة في المسألة في تقرير الامين العام المقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين (A/46/497). وطلبت الجمعية في قرارها ١٠/٤٦ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ الى المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، في جملة أمور، أن يقدم الى الجمعية في دورتها الثامنة والاربعين تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار.

٢ - وعملا بذلك الطلب، تتضمن هذه الوثيقة التقرير الذي أرسله المدير العام لليونسكو الى الامين العام (انظر المرفق).

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والعشرون، المرفقات، البند ١١٠ من جدول الاعمال، الوثيقة A/9199.

221093 221093 93-53320

المرفق

تقرير المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) عن التدابير التي اتخذتها تلك المنظمة بشأن إعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية

١ - واصلت منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، منذ تقديم التقرير السابق للمدير العام للمنظمة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين (A/46/497)، تشجيع إعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الاصلية. وسعت بوجه خاص الى تطبيق التوصيات التي وضعتها اللجنة الحكومية الدولية لإعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الاصلية أو ردّها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة، في دورتها السابعة والعشرين المعقودة في أثينا، اليونان، من ٢٢ الى ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩١. وقد راعت تلك التوصيات التقدم المحرز منذ الدورة السابعة للجنة الحكومية الدولية. وكان عقد الدورة الثامنة للجنة مقررا للفترة من ٧ الى ١٠ حزيران/يونية ١٩٩٣ في غواتيمالا ولكنه أُجّل بسبب الحالة الراهنة في ذلك البلد، وستُعقد الدورة في أوائل عام ١٩٩٤.

أولا - تشجيع المفاوضات الثنائية الرامية الى إعادة الممتلكات الثقافية أو ردّها

٢ - نظرت اللجنة من جديد في دورتها الاخيرة في مسألة رخاميات البارثينون وأوصت الأمانة بأن تعمل، بمشورة ومساعدة مجلس المتاحف الدولي، على التماس مشورة فريق من الخبراء لتزويد اللجنة برأيهم عن أفضل مكان يمكن أن توضع فيه الرخاميات وبناء متحف الأكروبول الجديد في أثينا. وسيقوم مجلس المتاحف الدولي، بطلب من اللجنة، بترتيب زيارة خبير لدراسة التصاميم وتقديم تقرير عن ذلك الى اللجنة. وأعلمت السلطات اليونانية في الاثناء اللجنة بأن عقدا أُبرم بين وزارة الثقافة اليونانية ومهندس معماري إيطالي لبناء متحف الأكروبول الجديد. وستكون تصاميم البناء النهائية جاهزة بحلول آب/أغسطس ١٩٩٣ تقريبا.

٣ - وأصبحت مطالبة تركيا بتمثال لأبي الهول من بوكوسكوي، يوجد الآن في برلين، موضوع مناقشة بين تركيا وجمهورية ألمانيا الاتحادية، بعد توحيد الدولتين الالمانيتين. وكانت تركيا قد وجهت مطالبتها في البداية الى الجمهورية الديمقراطية الالمانية.

٤ - وفي نيسان/أبريل ١٩٩١ طلب اتحاد ميانمار مساعدة اللجنة على استرجاع ١١تمثالا ملكيا قيل إنها في حوزة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية. واقترحت اليونسكو أن تبدأ سلطات ميانمار بإجراء مفاوضات ثنائية مع البلد الذي عُثر فيه على القطع الأثرية، وفقا للمبادئ التوجيهية للشكل الموحد لطلب الإعادة أو الرد.

٥ - وفي ٧ أيار/مايو ١٩٩١، طلبت زامبيا من الامانة معلومات بشأن إعادة جمجمة "بروكن هيل" الى زامبيا. وأُعلمت السلطات الزامبية في ايلول/سبتمبر ١٩٩١ بضرورة الدخول أولا في مفاوضات ثنائية مع المملكة المتحدة حيث قيل إن الجمجمة موجودة.

٦ - وتتلقى الامانة عددا متزايدا من التقارير عن الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية التي أُعيدت دون لجوء الجنة الى إتخاذ إجراءات. وأسفر التعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) والسلطات الالمانية بشأن إعادة رأس رخامي لشاب من القرن الخامس قبل الميلاد الى إدارة الآثار الليبية في ٧ تموز/يولية ١٩٩٢، وكان الرأس قد سُرق من سيرين (شحات) في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢. وفي ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، أعلمت بيرو الامانة أن سلطات بيرو عثرت على ردا شعائري يعود عهده الى سنة ٥٠٠ قبل الميلاد كان قد سُرق من المتحف الوطني للجنس البشري والحضارات القديمة في شباط/فبراير ١٩٩٢. وفي آذار/مارس ١٩٩٢، أعلمت بنما الامانة أن أول علم بنمي، وكان قد سُرق في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ من متحف التاريخ في بنما، أُعيد في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وسيُعرض من جديد في المتحف. وأُعيدت الى متحف كورنث العتيقة في اليونان عدة قطع أثرية يونانية - رومانية وكورنثية من الرخام كانت سُرقت من المتحف. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ أُعيدت الى متحف أرنست - موريتس - أرندت في الجمهورية الديمقراطية الالمانية السابقة لوحات سُرقت من المتحف بين يومي ١٠ و ١١ نيسان/أبريل ١٩٩١، وذلك بعد أن تدخلت وحدة قمع الجريمة في برلين الغربية.

ثانيا - التعاون الدولي

٧ - اُتخذت منذ انعقاد الدورة السابعة للجنة عدة تدابير وجرت عدة أنشطة للزيادة من التعاون الدولي لتعزيز تحقيق أهداف اللجنة.

٨ - وإستجابة للقرار ٣-٩ الذي اتخذه المؤتمر العام لليونسكو في دورته السادسة والعشرين في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، رفع المدير العام الى المجلس التنفيذي في دورته الاربعين بعد المائة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ تقريرا عن تعزيز عمل اليونسكو من أجل حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي. وتضمنت هذه الدراسة النظر في الاعمال المتعلقة بالاتفاقية الخاصة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة (باريس، ١٩٧٠)، واستنتجت أنه ينبغي، بدلا من تنقيح الاتفاقية، بذل الجهود لتعزيز تطبيقها عن طريق نشر النصوص التشريعية وتكثيف الدورات الدارسية والمساعدة التقنية المقدمة الى الدول التي تعاني من مشاكل الاتجار غير المشروع بهذه الممتلكات، وتعزيز القواعد التي تنظم تجارة الأعمال الفنية، وتكثيف الجهود الرامية الى تشجيع الدول غير الاطراف في الاتفاقية على قبولها أو التصديق عليها. وتضمنت الدراسة أيضا وصفا لأعمال اللجنة.

٩ - وتناول التقرير المذكور أعلاه أيضا اتفاقية حماية الترث الثقافي والطبيعي العالمي (باريس، ١٩٧٢)، واتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة وقوع نزاع مسلح (لاهاي، ١٩٥٤). وتوصيات اليونسكو بشأن

حماية التراث الثقافي. وناقش المجلس التنفيذي المسألة وخلص الى أن النظر في الوثيقة يحتاج الى مزيد من الوقت وقرر البت في المسألة في دورته الحادية والاربعين بعد المائة في أيار/مايو ١٩٩٣.

١٠ - وقامت الولايات المتحدة الأمريكية، وفاء لالتزاماتها بموجب اتفاقية عام ١٩٧٠ وتنفيذا للأحكام التي وضعها قانون عام ١٩٨٣ المتعلق بمؤتمر الولايات المتحدة المعني بالملكية الثقافية، بتمديد القيود الطارئة المفروضة على استيراد القطع الأثرية من السلفادور لمدة ثلاث سنوات اضافية. وفي عام ١٩٩١ فُرض حظر طارئ مماثل على القطع الفنية المایاوية من منطقة بوتين في غواتيمالا.

١١ - وطُلبت مساعدة اللجنة على إعادة ممتلكات ثقافية أُخذت خلال فترة نزاع مسلح. وتقضي اتفاقية عام ١٩٥٤ لحماية الممتلكات الثقافية في حالة وقوع نزاع مسلح، التي يبلغ عدد دولها الاطراف ٨٢ دولة، بأن تساعد الدول القائمة بالاحتلال السلطات المحلية على المحافظة على الممتلكات الثقافية. وينص البروتوكول الملحق بالاتفاقية، وعدد دوله الاطراف ٦٨، على أن تمنع الدول القائمة بالاحتلال خلال فترة الاحتلال تصدير الممتلكات الثقافية من الاقاليم التي تحتلها. وتنطبق التزامات الاتفاقية أيضا على المنازعات التي لا تتسم بالطابع الدولي. وأصبحت يوغوسلافيا طرفا في كل من الاتفاقية والبروتوكول في عام ١٩٥٦. وأشتكت السلطات الكرواتية الى اليونسكو من قيام قوات الاحتلال بنقل محتويات متحف فوكوفار.

١٢ - وعند اندلاع نزاع الخليج، كانت ١٢ دولة من بين الـ ١٤ دولة المعنية طرفا في اتفاقية عام ١٩٥٤ بما فيها العراق والكويت. وكانت هاتان الدولتان أيضا طرفين في اتفاقية عام ١٩٧٠ التي تنص على عدم مشروعية تصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية قسرا كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة لاحتلال البلد من جانب دولة أجنبية. وأخطرت الكويت اليونسكو بنقل عدد كبير من الممتلكات الثقافية من إقليمها. وينص قرار مجلس الامن ٦٨٦ (١٩٩١) المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩١، على أن تشرف الامم المتحدة على رد جميع الممتلكات التي أخذها العراق من الكويت. وتحت إشراف وحدة الامم المتحدة لإعادة الممتلكات، أعاد العـــراق الى ممثلي الكويت في بغداد في الفترة من ١٤ ايلول/سبتمبر الى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ٢٥ ٠٨٢ قطعة متحفية كانت أُخذت من دار الآثار الاسلامية والمتحف الوطني الكويتي بما في ذلك قطع من جزيرة فيلكه. وأخطرت الكويت اليونسكو أيضا بأن قطعا عديدة لاتزال مفقودة وأُبلغ بالتفاصيل منسق الامم المتحدة لإعادة الممتلكات من العراق الى الكويت ليتسنى اتخاذ المزيد من الاجراءات.

١٣ - وأخطر العراق أيضا بفقدان ممتلكات ثقافية خلال فترة التدخل المسلح والاضطرابات المدنية التي تلته مباشرة. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، قدَّم الوفد العراقي الى اليونسكو أربعة مجلدات يحتوي كل منها على عدة آلاف من الصفحات التي تتضمن سجلات لآلاف الممتلكات الثقافية المفقودة أو المسروقة من المتاحف العراقية. وقدمت اليونسكو نسخا من هذه المجلدات الى مجلس المتاحف الدولي، والمؤسسة الدولية لبحوث الفن، والأنتربول، والمتحف المتروبولي للفنون في نيويورك، وسوثبيز في لندن، لتوزيعها على الباعة والمشترين في سوق لندن. ورغم أن معظم القطع تحمل أرقام التسجيل المتحفي فإنه لم تُقدم عنها

صور فوتوغرافية، وردت سوثبيز بأن وصف القطع، في معظم الاحيان، أعمٌ من أن يسمح بالتعرف عليها لو نُزعت منها أرقام تسجيلها المتحفي. و قد أثبتت هذه الحالة مرة أخرى أن استرجاع الممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدَّرة بشكل غير مشروع الى الاسواق الدولية يتطلب وثائق تفصيلية وصورا فوتوغرافية عن تلك الممتلكات.

١٤ - وواصلت الامانة اشتراكها في المشروع الاولي الذي وضعه المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للإتفاقية المتعلقة بالممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدَّرة بطرق غير مشروعة. ومنذ آخر اجتماع للجنة، عُقدت في روما ثلاثة اجتماعات لخبراء عيَّنتهم حكوماتهم، وسيُعقد اجتماع آخر في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وسيقدَّم الى الاجتماع تقرير استكمالي.

١٥ - وينظر كومنولث الدول الـ ٤٩ الناطقة بالانكليزية منذ عام ١٩٨٦ في خطة عملية تمنع الاتجار غير المشروع في دوله الأعضاء. والخطة، في شكل مناقشتها الحالي، متوافقة مع كل من اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠ الخاصة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة، وخطة المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص. وستُناقش خطة الكومنولث من جديد في الاإجتماع الذي سيعقده وزراء العدل لدول الكمنولث في موريشيوس في عام ١٩٩٣.

١٦ - وتوصلت الجماعة الاوروبية الى اتفاق بشأن توجيهات تحكم التعامل مع الممتلكات الثقافية المصدرة بشكل غير مشروع داخل الجماعة الاوروبية. ويتطلب العمل بهذه التوجيهات إتخاذ بعض الخطوات الرسمية. ومن السمات الجديدة لهذه التوجيهات قصر المطالبات على "الكنوز الوطنية"، وتحديد بعضها بمعايير نقدية، وضرورة تقديم المطالبات في غضون سنة واحدة. ولهذه التوجيهات أهميتها في المفاوضات بشأن اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، لأن العديد من الدول الأوروبية مشتركة في كل من مجموعتي المفاوضات. ويحتفظ توجيهات الجماعة الاوروبية بما تتضمنه النظم القانونية الوطنية من وسائل الانتصاف فيما يتعلق بالممتلكات الثقافية المسروقة.

١٧ - واشترك عدد من أعضاء أمانة اليونسكو في اجتماعات مجلس التعاون الجمركي المعقود في بروكسل في حزيران/يونية ١٩٩١ وفي ٩ آذار/مارس ١٩٩٢، وقد شددت الاجتماعات على أهمية التعاون الجمركي في منع الاتجار غير المشروع. وأُشير الى أن اتفاق نيروبي لعام ١٩٧١ بشأن التعاون الجمركي ينص بشكل محدد على تعاون الدوائر الجمركية على منع الاتجار غير المشروع. واشترك أحد أعضاء مجلس التعاون الجمركي في حلقة العمل الاقليمية التي نظمتها اليونسكو عن التدابير التي ينبغي اتخاذها لمكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، التي عُقدت في جومتيان، بانكوك، من ٢٤ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢، واشترك أحد أفراد دائرة الجمارك التابعة للولايات المتحدة العاملين في بانكوك في الحلقة الدراسية الوطنية الكمبودية عن الموضوع نفسه، التي نظمتها اليونسكو في بنوم بنه في تموز/يولية ١٩٩٢.

١٨ - وأسفر التعاون بين اليونسكو ولجنة منع الجريمة والقضاء الجنائي (مكتب الامم المتحدة في فيينا) في مجال الجرائم المرتكبة في حق الممتلكات الثقافية عن عقد اجتماع بدعوة من إيطاليا في كورمايور، الجبل الابيض، في وادي آوستا، من ٢٥ الى ٢٧ حزيران/يونية ١٩٩٢. وقد نظمت حلقة العمل الدولية هذه منظمة غير حكومية هي المجلس الاستشاري العلمي والمهني الدولي بالتعاون مع فرع الامم المتحدة لمنع الجريمة والقضاء الجنائي وقسم التراث الثقافي التابع لليونسكو. وكان الغرض من حلقة العمل وضع توصيات تهدف الى تنفيذ قرار يتعلق بالمعاهدة النموذجية لمنع الجرائم في حق الممتلكات الثقافية القابلة للنقل وقرار بشأن استعمال تبادل البيانات الآلي لمكافحة الجرائم في حق الممتلكات الثقافية القابلة للنقل، اعتمدهما مؤتمر الامم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، المعقود في عام ١٩٩٠. وحضر أيضا ممثلون عن الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وألبانيا، وإيطاليا، وبيرو، وتايلند، وتشيكوسلوفاكيا، والسنغال، والصين، وفرنسا، وكندا، والمكسيك، والمملكة المتحدة، ونيجيريا، واليونان. وكذلك ممثلون عن الانتربول ومجلس المتاحف الدولي. واعتمد المشتركون توصيتين: تتعلق الاولى بالتدابير الوطنية والدولية الواجب إتخاذها لمكافحة الاتجار غير المشروع بممتلكات تراث الدول الثقافي، والثانية بتحسين تبادل المعلومات وإنشاء قاعدة بيانات. وستعمم هاتان التوصيتان، تحت عنوان "ميثاق كورمايور"، في الدورة الثامنة للجنة.

١٩ - وحضر أحد أعضاء الامانة مؤتمرا عقد في أثينا يومي ٢٦ و٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ عن الاتجاهات الحالية في الحماية القانونية للتراث الاثري، وأسهم بدراسة عن تعريف التراث الاثري. وبعد المناقشة رأى المجلس التنفيذي أن النظر في الوثيقة يحتاج الى مزيد من الوقت. وقرر المجلس التنفيذي في دورته الحادية والاربعين بعد المائة في أيار/مايو ١٩٩٣ النظر في المسألة من جديد في دورته الثانية والاربعين بعد المائة (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣) وتقديم توصيات في ذلك الشان الى المؤتمر العام في دورته السابعة والعشرين (تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣).

ثالثا - التدابير المتخذة للحد من الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية

٢٠ - منذ نيسان/أبريل ١٩٩١، قامت أربعة بلدان هي أنغولا وغرينادا ولبنان ومنغوليا بالتصديق على اتفاقية عام ١٩٧٠ الخاصة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة أو الانضمام إليها. وأخطرت كرواتيا وسلوفينيا بانضمامهما الى الاتفاقية عن طريق خلافة يوغوسلافيا. وأخطرت طاجيكستان وجورجيا بانضمامهما الى الاتفاقية عن طريق خلافة الاتحاد السوفياتي السابق. وانضمت الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا الى الاتفاقية عن طريق خلافة تشيكوسلوفاكيا السابقة. وبذلك يصبح عدد الدول الاطراف في الاتفاقية ٧٨. وأعلنت سويسرا أنها تؤيد مبدأ الاشتراك في الاتفاقية وأنها ستتخذ الاجراءات التشريعية التي تمكنها من ذلك.

٢١ - وواصلت الامانة، منذ آخر اجتماع للجنة، تقديم الدعم الى الدول الاطراف في اتفاقية عام ١٩٧٠. فقد صدر إشعاران بسرقة ممتلكات من تركيا: الأول يتعلق باختفاء ٣٤ قطعة نقدية عتيقة، معظمها من

الذهب، من مجموعة القطع النقدية العتيقة في متحف كايسيري، في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠. والثاني في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢ عن سرقة ٥٩٦ قطعة خزفية أزنيكية يعود عهدها الى القرن السابع عشر، نُقلت أو سُرقت من (ضريح) بايرامباسا تيربيسي في إقليم هاسيكي في إستانبول في ٢٢ حزيران/يونية ١٩٩١. وصدر إشعاران بسرقة ممتلكات من اليونان: يتعلق الاول بسرقة ٦٤ تحفة أثرية لا تقدر بثمن من متحف كولونا في جزيرة إيجينا؛ والثاني بسرقة ٢٠ قطعة ثمينة من التماثيل الصغيرة الرخامية والخزفية من الجزر اليونانية في بحر إيجه، كانت تمثل جزءا من مجموعة هامة في متحف جزيرة باروس الأثري. وأصدرت اليونسكو إشعارا ثالثا يتعلق بسرقة رأس تمثال بوديساتفا أفالوكيتسفارا، وأصل التمثال من منطقة تمار بورك في كمبوديا، في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٢.

٢٢ - ونظرا للزيادة الخطيرة في الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، اعتمدت اليونسكو برنامجا لحلقات عمل إقليمية حول الاتجار غير المشروع. ونظم المكتب الاقليمي الرئيسي لليونسكو في آسيا والمحيط الهادئ، في بانكوك، بالتعاون مع المركز الاقليمي للآثار والفنون الجميلة في بانكوك، حلقة عمل إقليمية في جومتيان، تايلند، عن سبل مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية من ٢٤ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢. وحضر الحلقة ممثلون عن أستراليا، وجمهورية إيران الاسلامية، وباكستان، وبنغلاديش، وبوتان، وتايلند، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وسري لانكا، والصين، وكمبوديا، ومنغوليا، وميانمار، ونيبال، والهند. وحضر ممثلون عن الولايات المتحدة كمراقبين، وكذلك ممثلون عن الأنتربول ومجلس التعاون الجمركي ومجلس المتاحف الدولي ووكالة الاعلام التابعة للولايات المتحدة ومنظمات إقليمة مهتمة بالموضوع. وتمكن المشتركون من تبادل خبراتهم ومناقشة الصعوبات والمشاكل المشتركة المتعلقة بالاتجار غير المشروع، والسرقات، والقيام بالحفريات خلسة، والتصدير غير المشروع، وآثار السياحة، والتدابير الرامية الى الحد من هذه المشاكل على الصعيدين الوطني والدولي. وستتاح نسخة من التوصيات التي اعتمدها هذا الاجتماع كوثيقة مرجعية في الدورة الثامنة للجنة.

٢٣ - ونظمت اللجنة الوطنية الهنغارية لليونسكو، نيابة عن اليونسكو، حلقة دراسية إقليمية لبلدان آسيا الوسطى وأوروبا الشرقية عن موضوع الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، في كيزتيلي، هنغاريا، من ٢١ الى ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٣. وحضر الحلقة الدراسية ممثلون عن الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وإستونيا، وألبانيا، وأكرانيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقيرغيزستان، وكرواتيا. واشترك أيضا خبراء من مجلس المتاحف الدولي والأنتربول، وبرنامج غيتي للمعلومات عن تاريخ الفنون، وسجل المفقودات الفنية. وستتاح نسخة من التوصيات خلال الدورة الثامنة للجنة.

٢٤ - ويقوم مجلس المتاحف الدولي، نيابة عن اليونسكو، بتنظيم اجتماع إقليمي لبلدان إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، سيُعقد في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، في ايلول/سبتمبر ١٩٩٣. وسيدعى ممثلون عن أنغولا، وبوتسوانا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وزامبيا، وزمبابوي، وسوازيلند، وليسوتو، وملاوي. وتتضمن برامج هذه الاجتماعات مواضيع أمن المتاحف وتعقب التحف الثقافية واسترجاعها من بلدان أخرى،

والترتيبات المتبادلة مع الدول الاخرى، والتدابير الجارية للتعاون الدولي على استرجاع التحف المسروقة ومراقبة التصدير والاتجار.

٢٥ - ونظمت اليونسكو لأول مرة حلقة عمل وطنية عن التدابير التي ينبغي اتخاذها لمكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. ونُظمت الحلقة في بنوم بنه في تموز/يولية ١٩٩٢ بطلب من السلطات الكمبودية، وحضرها أكثر من ١٠٠ مشترك ناقشوا عدة مواضيع: التشريعات، وأمن المتاحف والمواقع الاثرية، والتدابير التي ينبغي للشرطة والجمارك ان تتخذها، وإعداد قوائم التحف، والاعلام العام، والتربية. وقدم تدريب عملي على التعقب في إطار أفرقة عمل أدارها خبراء من منظمات دولية ووطنية (مجلس المتاحف الوطني، والأنتربول وغيرهما). وقد بدأت بالفعل أنشطة متابعة حلقة العمل. وأعدت اليونسكو مشاريع تشريعات تتعلق بحماية الممتلكات الثقافية وقدمتها الى السلطات الوطنية واعتُمدت في شباط/فبراير ١٩٩٣. وبدأت أيضا بمساعدة من اليونسكو اعمال في مجال تدريب الشرطة وتوعية الجمهور.

٢٦ - وجدت في القطاع الخاص تطورات جديرة بالذكر من المرجح أن تؤثر كثيرا على الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. فسجل المفقودات الفنية الذي أنشأته شركة لويد اللندنية، بالتعاون مع المؤسسة الدولية لبحوث الفن في نيويورك، يمثل قاعدة بيانات حاسوبية دائمة عن التحف الفنية المسروقة تسمح بالتعرف على التحف المسروقة وباسترجاعها قبل بيعها. وقد إتفق السجل مع اليونسكو على أن يعرض على الدول أوروبا الشرقية وبعض الدول الاخرى التي تعتبر محرومة حسب قائمة مجلس المتاحف الدولي تسجيلا مجانيا لعدد من التحف المسروقة ليمكّن المتاحف وغيرها في تلك الدول من استرجاع المسروقات. ويجري حاليا أخذ وجود هذا السجل في الاعتبار في نص الاتفاق الدولي الذي يناقشه حاليا المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بدعم من اليونسكو؛ وسيعدّ عدم الرجوع الى السجل، إن أمكن، مضرا بأي طلب للتعويض فيما يتعلق بإعادة تحفة ثبت أنها سُرقت.

إعلام الجمهور

٢٧ - واصلت الامانة العامة نشر مقال على الأقل عن مسألة الرد أو الإعادة في نشرة "المتاحف" (Museum). وخصص منشور اليونسكو "مصادر" (Sources) عدد تموز/يولية - آب/أغسطس ١٩٩١ بأكمله لمشكلة الاتجار غير المشروع.

٢٨ - وإثر آخر اجتماع للجنة، تناول برنامج تلفزي ألماني أعمال اللجنة. وأنتجت هيئة الإذاعة البريطانية عددا من البرامج عن الاتجار غير المشروع أسهمت فيها الامانة. وأصبح وعي الجمهور بالمسألة في أعلى مستوى بلغه حتى الآن، مثلما يتضح من عدد الاجتماعات الوطنية والدولية التي ناقشت المسألة.

٢٩ - ونشرت هيئة غير حكومية في سويسرا هي "إعلان برن" (Die Erklärung von Bern) في نيسان/أبريل كتابا معنونا "القبور والآلهات والتجارة" (Gräber, Götter, Geschäfte) يعرّف بمشكلة الاتجار غير المشروع في البلدان النامية، ويتضمن أمثلة من نيبال وبيرو واكوادور، ويشدد على أهمية سويسرا في التجارة. وتكلم أحد أعضاء الامانة عن دور اليونسكو خلال مؤتمر صحفي عُقد في زوريخ للاعلان عن صدور الكتاب. وتواصل "إعلان برن" جهودها لتوعية الرأي العام بما يحدثه الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية من ضرر بتراث البلدان الأصلية.

٣٠ - وعُقد من ٢٦ الى ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ في ديتشلي في المملكة المتحدة مؤتمر عن "المتاحف وقاعات العرض: جمع التراث وتمويله وحمايته" حضره ممثلون عن سبعة بلدان. ونظر المشتركون في أمور منها مشروع اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، ورأوا أن تطبيقها سيقلل من الحوافز على النشاط الاجرامي، إذا ما صحب ذلك التطبيق نظام تصديري تحرري بشكل معقول فيما يتعلق بالممتكات الثقافية (المستخرجة من الحفريات والمسجلة بشكل رسمي وعلمي).

٣١ - وأُفتتح في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٢ مؤتمر في متحف لندن نظمّه فريق تنسيق التراث تحت عنوان "تمسّك بتراثك". وتكلم في المؤتمر عدد من مالكي التحف الذين سرقت منهم ممتلكات ثقافية وممثلون عن سجل المفقودات الفنية الذين نادوا بإنشاء سجل أكثر فعالية للتحف المسروقة والقيام بعمليات مشتركة مع شرطة الجمارك والشرطة في بلدان أخرى. وذكرت فرقة الشرطة المعنية بالمفقودات الفنية أن ما بين ٥ و ١٠ في المائة من المسروقات تُسترجع.

٣٢ - وواصلت الامانة تقديم المعلومات بالاستجابة لطلبات الصحفيين والاخصائيين والجمعيات والافراد الراغبين في الحصول على وثائق ومعلومات عن صلاحيات اللجنة وهياكلها وعن مسألة الاتجار غير المشروع. ونُشر مقال كبير عن الاتجار غير المشروع في مجلة "تايم" في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، وازدادت التغطية الصحفية للموضوع. ونشرت "صحيفة الفنون" (The Art Newspaper) في لندن مقالات عن المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، وعن أنكور، وعن التصدير غير المشروع لـ "كنز إيكلينغهام" من المملكة المتحدة الى الولايات المتحدة وعن الخلاف الدائر في نيويورك حول "كنز سرفو". ونشرت الصحف الدولية الرئيسية باللغة الانكليزية، مثل إنترناشنل هرالد تربيون وتايمز وواشنطن بوست، تحليلات عامة عن الحالة الحرجة في مجال حماية التراث الثقافي القابل للنقل. وذُكرت أيضا مشكلة رد الممتلكات الثقافية. وأوردت "تايم" بشكل خاص طلب هنغاريا من الاتحاد الروسي رد التحف الثقافية التي أُخذت من هنغاريا خلال الحرب العالمية الثانية. ونُشرت عدة صحف أيضا مقالات عن سرقة تحف فنية من الكويت ومن متاحف إقليمية في العراق وكذلك عن مطالبة السلطات الصينية متاحف وجامعي تحف في الغرب برد تحف عتيقة صينية. وأوردت مجلة "إيكونوميست" في أحد أعدادها مؤخرا وصفا موجزا لنهب تحف الموقع الأثري أنكور وات في كمبوديا وأشارت الى أنه يجري اتخاذ تدابير لمنع ذلك، وتغطية للدورات الدراسية التي تنظمها اليونسكو في المنطقة. وقامت الصحافة بتغطية واسعة للمفاوضات الجارية داخل الجماعة

الاوروبية بشأن التوجيهات الرامية الى مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. وأدلت الامانة بحديث صحفي الى وكالة الانباء الفرنسية (بنوم بنه) والى راديو فرانس أنترناسيونال، وراديو مونتي كارلو، والى الاذاعة الالمانية التي أنتجت برنامجا تلفزيا خاصا بـُث على ١٧١ قناة محلية في الولايات المتحدة الأمريكية. ونـُشرت أيضا مقالات في صحف لاكروا (فرنسا) وليبيراسيون (فرنسا) وبانكوك بوست (تايلند) وكونيسونس ديزار (فرنسا) وغارديان (المملكة المتحدة) وسيلكسيون التي تصدرها مؤسسة ريدز دايدجاست.

الحواشي

(أ) منذ تاريخ الانتخابات التي جرت في الدورتين الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين لمؤتمر اليونسكو العام، أصبحت اللجنة الحكومية الدولية تتألف من الدول الاعضاء التالية: الإتحاد الروسي(*)، وأستراليا، وأنغولا، وأوروغواي، وإيطاليا، وبليز، وبولندا، وتركيا، والجماهيرية العربية الليبية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وسيراليون، والعراق، وغواتيمالا، وكوبا، ومدغشقر، وناميبيا، ونيبال، والهند، واليونان(*). أعلمت وزارة خارجية الاتحاد الروسي اليونسكو برسالة مؤرخة ٢٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ بخلافة الاتحاد السوفياتي في الحقوق والالتزامات.

(ب) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة السادسة عشرة، المجلد الأول، القرارات، صفحة ١٣٥.

- - - - -